

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٢ لسنة ١٩٩٤

بشأن المراقبة على الخطاب المتبادل بتاريخ ١٨ / ١١ / ١٩٩٣
 بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان بشأن منحة قيمتها
 ٦١٩ مليون ين ياباني تستخدم في تمويل المرحلة الثانية من مشروع
 إعادة تأهيل محطات الطلبات العائمة بالوجه القبلي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور :

قرر :
(مادة وحيدة)

ووفق على الخطاب المتبادل بتاريخ ١٨ / ١١ / ١٩٩٣ بين حكومتي جمهورية
 مصر العربية واليابان بشأن منحة قيمتها ٦١٩ مليون ين ياباني تستخدم في تمويل
 المرحلة الثانية من مشروع إعادة تأهيل محطات الطلبات العائمة بالوجه القبلي ،
 وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ رمضان سنة ١٤١٤ هـ

الموافق ١٦ فبراير سنة ١٩٩٤ م

حسني مبارك

القاهرة في ١٨ نوفمبر ١٩٩٣

صاحب السعادة

أشرف بأن أشير إلى الخطابات المتبادلة الموقعة بتاريخ ١٥ أغسطس ١٩٩٢ بين حكومة اليابان وحكومة مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادي المقدم لتنفيذ مشروع تأهيل محطات الطرلمبات العائمة بالوجه القبلي (المشار إليه فيما بعد بـ «المشروع») .

كما أتشرف بأن أشير إلى المناقشات التي تمت مؤخراً بين ممثلي الحكومتين بشأن التعاون الاقتصادي المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية:

١- بغرض المساهمة في تنفيذ المرحلة الثانية من المشروع بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، تتبع حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقاً للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، منحة تصل قيمتها إلى ستمائة وتسعة عشر مليون ين (٦١٩,٠٠٠,٠٠٠) ، (والمشار إليها فيما يلى بـ « المنحة ») .

٢ - تناح المندمة للاستخدام ، خلال الفترة ما بين تاريخ بدء سريان الترتيبات
الحالية و ١٧ نوفمبر ١٩٩٤ ، إلا إذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المعنية بالحكومتين
على مد هذه الفترة .

٣ - (١) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء المنتجات اليابانية أو المصرية وخدمات الرعايا اليابانيين أو المدربين المصريين المدرحة أعلاه :

(ويقصد بعبارة الرعايا عند استخدامها في الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التي يدیرها أشخاص يابانيون طبيعيون في حالة الرعايا اليابانيين ، والأشخاص المصريون الطبيعيون أو الاعتباريون في حالة الرعايا المصريين) .

(أ) معدات لازمة لتنفيذ المشروع والخدمات الضرورية للتركيبات ،

صاحب السعادة

الدكتور / يوسف بطرس غالى

وزير الدولة برئاسة مجلس الوزراء

لشون التعاون الدولي

(ب) خدمات لازمة لنقل المنتجات المشار إليها في (أ) أعلاه إلى موانىء فى جمهورية مصر العربية .

(٢) مع عدم الالخل بما جاء في نص الفقرة الفرعية (١) أعلاه وعندما ترى الحكومتان ضرورة لذلك يمكن استخدام المنحة في شراء المنتجات من الأنواع المذكورة في (أ) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من منتجات دول أخرى غير اليابان أو مصر والخدمات من الأنواع المذكورة في (أ) و (ب) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من رعايا دول أخرى غير اليابان أو مصر .

- ٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها عقوداً بالبن الياباني مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها في الفقرة ٣ . وتقوم حكومة اليابان بإقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة .

- ٥ - (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بالبن الياباني لتغطية المستحقات المترتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها بمقتضى العقود التي تم إقرارها طبقاً لما نص عليه في الفقرة ٤ (والمشار إليها فيما يلى بـ « العقود التي تم إقرارها ») في حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية في أحد البنوك اليابانية المصرح لها بالتعامل في الصرف الأجنبي الذي تحده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها (ويشار إليه فيما بعد بـ « البنك ») .

(٢) تتم المدفوعات المشار إليها في الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات السداد إلى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها .

(٣) إن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) أعلاه هو تلقى المدفوعات بالبين الياباني من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف في العقود التي تم إقرارها . ويتم الاتفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بدائنة وديونية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها .

- (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات الازمة ل :

(أ) ضمان التفريغ والإفراج الجمركي الفوري في موانئ التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلي للمنتجات المشتراء في نطاق المنحة .

(ب) كفالة عدم تحمل الرعايا اليابانيين بأى رسوم جمركية وضرائب داخلية ورسوم مالية أخرى قد تفرض في جمهورية مصر العربية ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها ،

(ج) منح الرعايا اليابانيين الذين قد يحتاج إلى خدماتهم التسهيلات التي قد تكون ضرورية لدخولهم وبقائهم في جمهورية مصر العربية لأداء عملهم ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها ، طبقاً للقوانين والقواعد المعمول بها في جمهورية مصر العربية ،

(د) ضمان أن تتم صيانة واستخدام المنتجات المشتراء في نطاق المنحة بكفاءة وفاعلية في تنفيذ المشروع ، و

(هـ) تحمل كافة المصارييف الازمة لتنفيذ المشروع ، فيما عدا تلك التي تغطيها المنحة .

(٢) لا يعاد تصدير المنتجات المشتراء في نطاق المنحة من جمهورية مصر العربية .

٧ - تشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أي أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية .

وأشرف بأن افتراخ أن تعتبر هذه المذكرة وذكرة سعادتكم بالردم نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيدا للترتيبات السابقة بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح ساري المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابي من حكومة جمهورية مصر العربية الذي يفيد إتمام الإجراءات القانونية الازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية وكل منها نفس الحجية ، وعند أي اختلاف في التفسير يعتمد بالنص الانجليزى .

وإننى لأنتهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد بعظمى تقديرى .

سفير فوق العادة ومفوض
عن اليابان لدى جمهورية مصر العربية

(تايزو واتانابى)

القاهرة في ١٨ نوفمبر ١٩٩٣

صاحب السعادة

أشرف بالاحاطة بأنني تلقيت منكرة سعادتكم المؤرخة اليوم والتي تنص على ما يلى :

« أشرف بأن أشير إلى الخطابات المتبادلة الموقعة بتاريخ ١٥ أغسطس ١٩٩٢ بين حكمة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادي المقدم لتنفيذ مشروع إعادة تأهيل محطات الطلبات العائمة بالوجه القبلي (المشار إليه فيما بعد بـ « المشروع ») .

كما أشرف بأن أشير إلى المناقشات التي تمت مؤخراً بين ممثلي الحكومتين بشأن التعاون الاقتصادي الاضافي المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ - بغرض المساهمة في تنفيذ المرحلة الثانية من المشروع بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، تتيح حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقاً للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، منحة تصل قيمتها إلى ستمائة وتسعة عشر مليون ين (٦١٩,٠٠٠,٠٠٠ ين) ، (والمشار إليها فيما يلى بـ « المنحة ») .

٢ - تناح المنحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ بدء سريان الترتيبات الحالية و ١٧ نوفمبر ١٩٩٤ ، إلا إذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المعنية بالحكومتين على مد هذه الفترة .

٣ - (١) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء المنتجات اليابانية أو المصرية وخدمات الرعايا اليابانيين أو المصريين المدرجة أدناه :

(ويقصد بعبارة الرعايا عند استخدامها في الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التي يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون في حالة الرعايا اليابانيين ، والأشخاص المصريون الطبيعيون أو الاعتباريون في حالة الرعايا المصريين) .

(أ) معدات لازمة لتنفيذ المشروع والخدمات الضرورية للتركيبات ، و

(ب) خدمات لازمة لنقل المنتجات المشار إليها في (أ) أعلاه إلى موانىء في جمهورية مصر العربية .

صاحب السعادة
السيد / تايزو واتانابي

سفير فوق العادة ومبفوض عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

(٢) مع عدم الالتزام بما جاء في نص الفقرة الفرعية (أ) أعلاه وعندما ترى الحكومتان ضرورة لذلك ، يمكن استخدام المنحة في شراء المنتجات من الأنواع المذكورة في (أ) من الفقرة الفرعية (أ) أعلاه من منتجات دول أخرى غير اليابان أو مصر والخدمات من الأنواع المذكورة في (أ) و (ب) من الفقرة الفرعية (أ) أعلاه من رعايا دول أخرى غير اليابان أو مصر .

٤ -

تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها عقوداً بالين الياباني مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها في الفقرة ٣ . وتقوم حكومة اليابان بإقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة .

٥ - (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بالين الياباني لتفطية المستحقات المترتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها بمقتضى العقود التي تم إقرارها طبقاً لما نص عليه في الفقرة ٤ (والمشار إليها فيما يلى بـ « العقود التي تم إقرارها ») في حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية في أحد البنوك اليابانية المصرح لها بالتعامل في الصرف الأجنبي الذي تحده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها (ويشار إليه فيما بعد بـ « البنك ») .

(٢) تتم المدفوعات المشار إليها في الفقرة الفرعية (أ) أعلاه عندما يتقاضم البنك بطلبات السداد إلى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها .

(٣) إن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه في الفقرة الفرعية (أ) أعلاه هو تلقى المدفوعات بالين الياباني من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف في العقود التي تم إقرارها . ويتم الاتفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بدائنية ومديونية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها .

٦ - (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات الازمة لـ :

(أ) ضمان التفريغ والإفراج الجمركي الفوري في موانئ التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلي للمنتجات المشتراء في نطاق المنحة ،

(ب) كفالة عدم تحمل الرعایا اليابانيين بأى رسوم جمركية وضرائب داخلية ورسوم مالية أخرى قد تفرض في جمهورية مصر العربية ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها .

(ج) منح الرعایا اليابانيين الذين قد يحتاج إلى خدماتهم التسهيلات التي قد تكون ضرورية لدخولهم وبقائهم في جمهورية مصر العربية لأداء عملهم ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها ، طبقاً للقوانين والقواعد المعمول بها في جمهورية مصر العربية .

(د) ضمان أن تتم صيانة واستخدام المنتجات المشتراء في نطاق المنحة بكفاءة وفاعلية في تنفيذ المشروع ، و

(هـ) تحمل كافة المصارييف الازمة لتنفيذ المشروع ، فيما عدا تلك التي تغطيها المنحة .

(٢) لا يعاد تصدير المنتجات المشتراء في نطاق المنحة من جمهورية مصر العربية .

- ٧ - تشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أي أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية .

وأشرف بأن اقترح أن تعتبر هذه المذكرة وذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيداً للترتيبات السابقة بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إتمام الإجراءات القانونية الازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها نفس الجية ، وعند أي اختلاف في التفسير يعتد بالنص الإنجليزي .

كما أشرف بأن أؤكد بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية الترتيبات السابقة وأوافق على أن مذكرة سعادتكم وهذه المذكرة تعتبران بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح ساري المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابي من حكومة جمهورية مصر العربية الذي يفيد إتمام الإجراءات القانونية الازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات العربية واليابانية والإنجليزية ولكل منها نفس الجية ، وعند أي اختلاف في التفسير يعتد بالنص الإنجليزي .

واننى لأنتهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد بعظمى تقديرى .

وزير الدولة
برئاسة مجلس الوزراء لشئون التعاون الدولي
(دكتور / يوسف بطرس غالى)

الجريدة الرسمية - العدد ١٣ في ٢١ مارس سنة ١٩٩٤ ٧٣

وزارة الخارجية
قرار رقم ١٧ لسنة ١٩٩٤

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم (٦٣) لسنة ١٩٩٤ الصادر بتاريخ ١٩٩٤/٢/١٦ بشأن الموافقة على الخطاب المتبادل بتاريخ ١٩٩٣/١١/١٨ بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان بشأن منحة قيمتها ٦١٩ مليون ين ياباني تستخدم في تمويل المرحلة الثانية من مشروع إعادة تأهيل محطات الطلببات العائمة بالوجه القبلي؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩٤ / ٢ / ١٦؛

قرر :
(مادة وحيدة)

ينشر في الجريدة الرسمية الخطاب المتبادل بتاريخ ١٩٩٣ / ١١ / ١٨ بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان بشأن منحة قيمتها ٦١٩ مليون ين ياباني تستخدم في تمويل المرحلة الثانية من مشروع إعادة تأهيل محطات الطلببات العائمة بالوجه القبلي.

ويعمل به اعتبارا من ١٩٩٤ / ٢ / ٢٢

صدر بتاريخ ١٩٩٤ / ٣ / ١

وزير الخارجية

عمرو موسى